413465 ـ هل ثبت دعاء يقال قبل الأكل؟

السؤال

بعض مشاهير السوشال ميديا قبل الأكل يقولون هذا الدعاء: "اللهم لك الحمد حتى ترضى، ولك الحمد إذا رضيت، ولك الحمد بعد الرضا، ولك الحمد على كل حال، اللهم أدمها نعمة، وزدها، واحفظها من الزوال"، وعندي أحد أبنائي متابع لهم، فأخبرني أن لا أكل حتى أقول هذا الدعاء، فهل هذا الدعاء جائز أم بدعة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا نعلم لهذا الدعاء المذكور أصلا.

ولا نعلم في السنة الصحيحة دعاء يقال قبل الطعام، والمشروع أن يسمي ثم يأكل، ثم يحمد الله بعد الطعام، وفي ذلك أحاديث.

قال النووي رحمه الله في "كتاب الأذكار" (ص228): " روينا في كتاب ابن السني عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول في الطعام إذا قُرِّبَ إليه: " اللَّهُمَّ بارِكْ لَنا فِيما رَزَقْتَنا، وَقِنا عَذَابَ النَّارِ، بسم الله " انتهى.

وهو ضعيف.

قال ابن علان في "الفتوحات الربانية على الأذكار" (5/178): " قال الحافظ بعد تخريجه : وزاد : (فإذا فرغ قال : الحمد الله الذي يمنَّ علينا فهدانا ، والحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وروانا وكل الإحسان أملانا) .

قال عمرو بن شعيب: فكتبه لنا جدي، فكنا نتعلمه كما نتعلم السورة من القرآن.

وقال: هذا حديث غريب أخرجه ابن السني، وفي سنده ابن أبي الرُّعَيْرعة، قال البخاري: منكر الحديث جدًّا، وقد ذكر ابن عدي هذا الحديث فيما أنكر عليه، وقال: لا يتابع على أحاديثه، وذكره ابن حبان في الضعفاء ووهّاه، ثم ذكر بعده سواء محمد بن الرعيرعة عن أبي المليح، ونسبه إلى وضع الحديث، فكأنه عنده اثنان ولم أر ذلك لغيره. والعلم عند الله اهـ" انتهى.

وقد جاء عن علي رضي الله عنه قوله: (يَا ابْنَ أَعْبُدَ ، هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الطَّعَامِ؟

قَالَ: قُلْتُ: وَمَا حَقُّهُ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ؟

قَالَ: تَقُولُ : بِسْمِ اللهِ ، اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيمَا رَزَقْتَنَا .

قَالَ: وَتَدْرِي مَا شُكْرُهُ إِذَا فَرَغْتَ؟

قَالَ: قُلْتُ: وَمَا شُكْرُهُ؟

قَالَ: تَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا) .

رواه أحمد (1313) وإسناده ضعيف كما قال محققو المسند.

والعبادة مبناها على التوقيف، فالتزام الدعاء قبل الطعام بدعة.

قال الشاطبي رحمه الله: " فالبدعة إذن عبارة عن طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه ...

ومنها : التزام الكيفيات والهيآت المعينة، كالذكر بهيئة الاجتماع على صوت واحد، واتخاذ يوم ولادة النبي صلى الله عليه وسلم عيدا، وما أشبه ذلك. ومنها : التزام العبادات المعينة، في أوقات معينة، لم يوجد لها ذلك التعيين في الشريعة، كالتزام صيام يوم النصف من شعبان، وقيام ليلته " انتهى من "الاعتصام" (1/37).

والله أعلم.